

إثر صدور حكم في القضية لصالح الشركة الخنّة عن إلغاء قرار فسخ عقد «الوسيلة»: سنوات العمل في المشروع ونحقق أهدافه



فواز السعيد



فهد الخنّة

| كتب فرحان الفحيان |

اعتبر النائب السابق الدكتور فهد الخنّة حكم المحكمة الكلية والذي الغت بموجبه قرار وزارة التجارة بفسخ عقد شركة الوسيلة والزامها تعويضا موقتا قدره 5001 دينار «دليلاً قاطعاً على سلامة موقفنا، ونزاهة القضاء الكويتي العادل، وإن كل ما ذكر بخصوص الموضوع وقت طرحه إعلامياً لم يكن صحيحاً».

وقال الخنّة لـ «الرأي» «الحمد لله على كل شيء، ونحن مثلما كنا، سنواصل العمل في المشروع، ونحقق أهدافه وأغراضه مثلما وعدنا عند إنشائه».

وخاطب الخنّة من اتخذوا مواقف تجاه المشروع «لن اتخذ موقفاً، ولم يتأن حتى صدور حكم القضاء».

وبخصوص رفع دعاوى تعويض عن الأضرار التي لحقت بشركة الوسيلة قال: «مثل هذا الأمر سابق لاوانه، نحن الآن نريد إنهاء إجراءات التقاضي، ولكل حادث حديث».

وكانت شركة الوسيلة لمشاريع التنمية العقارية قد أعلنت الفوز بالدعوى التي رفعتها ضد وزارة التجارة والصناعة والهيئة العامة للصناعة بإلغاء القرار الصادر من وزير التجارة والصناعة بصفته بفسخ عقد الشركة المبرم مع الهيئة العامة للصناعة وللصناعة، وإلغاء القرار الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة بفسخ ذات العقد، ومع ما يترتب على ذلك من آثار، وقد صدر حكم من المحكمة الكلية بها بإلغاء قرار الوزير.

وصرح المحامي فواز

○ سامح الله كل من اتخذ موقفاً
ولم يتأن حتى صدور حكم القضاء

التجارة والصناعة والهيئة العامة للصناعة بتعويض موقت قدره 5001 دينار لصالح شركة الوسيلة عن كل قرار من القرارات.

وأكد المحامي فواز السعيد أن القضاء أنصف بهذا الحكم شركة الوسيلة لمشاريع التنمية العقارية وأعاد إليها حقها.

وكان وزير التجارة والصناعة قد اصدر قراراً في 2006/12/17 بفسخ التعاقد مع شركة الوسيلة وتسليم الأرض المخصصة للمشروع والإنشاءات التي أقيمت عليها إلى الهيئة العامة للصناعة، وبعد لجوء الشركة للقضاء، قامت وزارة التجارة والصناعة بإصدار قرار آخر من مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة بتاريخ 2007/1/13 لتصحیح شكل قرارها السابق، فقامت شركة الوسيلة بالظعن في القرارين حيث اصدرت المحكمة حكمها ليعيد لشركة الوسيلة حقوقها من قضاة العادل.

السعيد المدير الشريك في المركز للمحاماة- محامو شركة الوسيلة لمشاريع التنمية العقارية- بأنه قد صدر حكم من المحكمة الكلية برئاسة المستشار ناصر الأثري وعضوية المستشار عبد السلام عبد المجيد النجار، والمستشار أشرف محمد حجازي لصالح شركة الوسيلة ضد وزارة التجارة والصناعة والهيئة العامة للصناعة وذلك بقبول الدعوى المرفوعة من شركة الوسيلة شكلاً وفي الموضوع بإلغاء القرار الصادر من وزير التجارة والصناعة بصفته بفسخ عقد الشركة المبرم مع الهيئة العامة للصناعة والمتضمن تخصيص قسيمة لإقامة مجمع الحرف والصناعات الصغيرة بالعارضية، وكذا بإلغاء القرار الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة بفسخ ذات العقد، ومع ما يترتب على ذلك من آثار. وقضى الحكم في الوقت نفسه بإلزام وزارة